العقرب والزنبور ركن رجمها قلت واعلم انه لا يجوز التداوي بالنجس على الصحيح
المعروف في الروضة وكذلك كشرب البول والدم عند الحاجة وكذا بغيرهما من النجاسات وكما
يجوز التداوي بالنجاسات كلحم الحية والسرطان والمتحن الذي فيه الخمر وذكر الغزالي
التقرير وتجوز عند الضرورة التداوي بالنجس الا الخمر وقد قال الامام النووي في الروضة والمدمن
عند جمهور الاصحاب انه لا يجوز شرب الخمر للتداوي ولا للعطش اذا لم نطفه اي فلا يجوز شربها
للتداوي سوى كان المشروب قليلا لا يكرام كثيرا فانه يحرم ولا يحد شاربه اذا شربها
غصة بلقمة اي يشرق العين فانه يسيغها بالخمر ان لم يجد غيرها واما شربه للذة واداء العطش فحرام واما
في الذرى لما صح من قوله عليه الصلوة والسلام في صحيح مسلم من حديث وائل بن حجر ان طارقا سويد
سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فنهاه وكره ان يصنعها فقال انما اصنعها للدواء فقال
انه ليس بدواء ولكنه داء فمن هاهنا لا يجوز استعماله واما للعطش فلما ثبت عن امامنا الشافعي
انه ليس بدواء ولكنه داء فمن هاهنا لا يجوز استعماله واما للعطش فلما ثبت عن امامنا الشافعي
رضي الله عنه ان الخمر يعطش ويجيع وقد رأيت بخط الامام الازرق رحمه الله كلاما من مشكلات الصحاح
في باب حد شارب الخمر ما لفظه قال الامام من قال ان الخمر لا يسكن العطش فليس هو على
بصيرة ومعاذ الخمر يجزي بها عن الماء قال في مشكل من المشكلات وكان الامام لا يفتي على ما قاله
صاحب البحر حين نقل الشافعي على المنع في شربها للعطش مللا بانها تعطش وتجيع وعن الشافعي انه
انه سأل من جرب ذلك فقال الامر كما قال الشافعي ان الخمر تزيد في الحال ثم تثير عطشا عظيما
وفي تعليق القاضي حسين ان الاطباق قالوا لو كسر تزيد في العطش وانما الشرب يحصون على الماء البارد
تمم لفظ من الشارح في شرحه وانما اوردنا هذا الكلام وان كان محله كتاب الاشربة تقرضا من ذلك
ان نستدل على جواز التداوي بالنجس بما خلى الخمر والله سبحانه اعلم عندنا الى ما نحن بصدده مانع
القطران القطران حار يابس حافظ لا بدان الميتة ولذلك تتمو قوم ميتة فاذا قطر في الاذن قتل الدود

قتل الدواب التي تحتها وسكن الدوي والطنين منها واذا احتملته المراة من اسفل قتل الاجنة الاحيا
واخرج الميتة ومن شاء ان تفسد النطفة اذا مسح به الذكر عند الجماع وهذا من المحال المانعة
للعمل واذا لطخ بالقطران على ذراع الفيل نفع منه فلا وذاء الفيل هو ورم التاءين واذا اخذت
السن المغيرة بالقطران اسرعت الولادة واذا اخذ القطران وخلط معه سيلم وطلي موضع الدغة برئ باذن
الله تعالى واذا لصق على الاسنان اذهب الاكلة التي تكون فيها وسكن اوجاعها واذا تمضمض به
مع الخل نفع من الحلق نقل ذلك في النفع وقال في كتاب الاعتماد واذا قطر القطران في الموضع الماكول نبت السن
وسكن الوجع ومنافعه كثيرة جدا وهو من الادوية الكبار واجوده الحس الصافي الشديد الرائحة
والله اعلم الزعفران حار يابس قابض ينفع الغفوة وتقوي الاعضاء الباطنة والامعاء والمعدة
والكبد ويهيج الباه ويدر البول وينفع السدة ويحلو البصر وجميع النوازل اليه وينفع الغثاوة
وينفع الاغذية وشرب القلب وتقويه وشربه يحسن الصوت ويجود الحفظ ويسهل الجنين الا انه يسقط
الشهوة يعني شهوة الطعام واما الباه فقد تقدم انه يهيج الباه فيما تاولوا والله اعلم والكومة تضل
الدم ومن شرب منه ثلثة دراهم لم يزل الضحك حتى يموت وهو يقوي الاعضاء الباطنة ويسهل النفس جدا
وفي الخواص ان الزعفران اذا عجن منه على الجوزة ثم علقت على المراة بعد الولادة اخرجت المشيمة
هكذا ذكره ابن الجوزي في بعض كتب الطب من اكل الزعفران في الحلو وادام عليه لم يشك
صداعا وينفعه من جميع العلل ويزول عنه الهم واذا خلط في طيخ او في مرتا الزنجبيل كان مدفئا
للبدن مقويا للمعدة ولسائر البدن منشطا لليد والكبد نافعا من غشي النفس صدر البواسير محركا للمني وكلما
مسكا للحمة الزعفران اذا خلط بالخمر للذكام الاكلة وتذهب البياض
من العين اذا اكتحل به واذا لطخ وضب ماؤه على البراص منع التشهر وجلب النوم واذا احتملته المراة
نفع من اوجاع الارحام ولا يعلم منه الا بالاعتداد فان الاكثار منه مذموم واذا اكتحل به سوء الحدقة

Copyright Cheng Gard University